

Distr.: General
16 July 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات
عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال
الدورة الخامسة
جنيف، ١٧-٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣

نتائج الدورة الخامسة للفريق العامل المعني بمسألة حقوق
الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات
الأعمال

أولاً - نتائج الدورة الخامسة للفريق العامل

١ - عقد الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال دورته الخامسة في الفترة من ١٧ إلى ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣، في جنيف. وفي تلك الدورة، ناقش الفريق العامل برنامج عمله وأنشطته لعامي ٢٠١٣ و٢٠١٤، والزيارات القطرية والتقارير المقبلة وتقريره المواضيعي المزمع تقديمه إلى الجمعية العامة عن تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في سياق أنشطة الأعمال التجارية التي لها تأثير على الشعوب الأصلية، ومتابعة المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان لعام ٢٠١٢، والاستعداد لمنتدى عام ٢٠١٣، واستراتيجيته الخاصة بالاتصال، والاستعدادات للمنتدى الإقليمي بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٩/٢٢، وتعاون مع الشركاء.

٢ - وعقد الفريق العامل، في دورته الخامسة، اجتماعات مع ممثلي الدول الأعضاء، والفريق المرجعي المعني بنوع الجنس، ومبادرة الإبلاغ العالمية، ومشروع Shift. وعقد أيضاً حلقة نقاش مفتوحة أمام الجمهور بشأن إدارة المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان في سلسلة الإمداد في قطاع الملابس الجاهزة والدروس المستفادة من منظور المبادئ التوجيهية.

ثانياً - التعاون مع الشركاء ومنظمات أصحاب المصلحة

٣ - تعاون الفريق العامل مع الفريق المرجعي المعني بنوع الجنس، وهو فريق مرجعي دولي متعدد القطاعات ومخصص مؤلف من أفراد ذوي اهتمام وخبرة في مجال المساواة الجنسانية، والأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وذكر الفريق العامل بولايته المحددة المتمثلة في إدماج المنظور الجنساني في أعمال ولايته بأسرها^(١) ومناقشاته السابقة بشأن كيفية تناول هذا المنظور المحدد في مسارات عمله. وقرر الفريق العامل مواصلة تعاونه مع الفريق المرجعي المعني بنوع الجنس لتحديد فرص معينة للتعاون من أجل ضمان إدماج المنظور الجنساني في عمله.

٤ - وتعاون الفريق العامل أيضاً مع مبادرة الإبلاغ العالمية، وبصفة خاصة فيما يتعلق بأحدث مجموعة لمبادئها التوجيهية المتعلقة بالإبلاغ عن الاستدامة (مجموعة البلدان الأربعة)، واستطلع الفرص الممكنة للتعاون في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

٥ - وواصل الفريق العامل مناقشاته مع مشروع Shift فيما يتعلق بالمشروع المشترك بين Shift/Mazars بشأن وضع مقاييس عامة وعملية للإبلاغ للشركات وفقاً للمبادئ التوجيهية

(١) قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/١٧، الفقرة ٦(و).

بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأكد الفريق العامل، الذي سيستعرض النتائج النهائية للمشروع، على أنه ينبغي أن تكون جميع النتائج التي تتمخض عن ذلك المشروع، نتائج حرة وغير مسجلة الملكية، وأن تكون عملية وضع المقاييس عملية شفافة يشترك فيها أصحاب المصلحة المعنيون.

٦- وعقد الفريق العامل اجتماعاً مع فريق الأصدقاء في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، الذي يتألف من الأعضاء المهتمين والدول التي لديها مركز المراقب في مجلس حقوق الإنسان، وأوجز الخطوط العريضة لبرنامج أنشطته المخطط لها للفترة المتبقية من عام ٢٠١٣. ودعا الفريق العامل جميع الدول إلى إطلاعها على المبادرات الوطنية والإقليمية المتصلة بنشر وتنفيذ المبادئ التوجيهية، ولا سيما فيما يتعلق بوضع خطط عمل وطنية، وتقاسم الخبرات والدروس المستفادة من مثل هذه المبادرات مع الفريق وغيره من الدول وأصحاب المصلحة. وقدم الفريق العامل أيضاً معلومات محدثة عن الاستعدادات للمحفل السنوي المزمع عقده في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، والمحفل الإقليمي الأول لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي يشارك في استضافته الفريق العامل، والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وحكومة كولومبيا، المزمع عقده في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣ في مدينة ميديلين بكولومبيا^(٢). وأعرب الفريق العامل أيضاً عن أمله في تنظيم مشاورات إقليمية مماثلة في أفريقيا في وقت مبكر من عام ٢٠١٤، وفي مواصلة السعي إلى الحصول على تمويل ودعم لهذا المقترح.

ثالثاً - حلقة النقاش المفتوحة بشأن إدارة المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان في سلسلة الإمداد في قطاع الملابس الجاهزة، والدروس المستفادة من منظور المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

٧- عقد الفريق العامل حلقة نقاش مفتوحة بشأن إدارة المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان في سلسلة الإمداد في قطاع الملابس الجاهزة، والدروس المستفادة من منظور المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣^(٣). والغرض من حلقة النقاش هو التفكير في الدروس المستفادة من محاولات إدارة مخاطر حقوق الإنسان في قطاع الملابس الجاهزة، ومناقشة كيف يمكن للتنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان من جانب جميع الجهات الفاعلة، بمن فيها الدول وأوساط الأعمال التجارية المحلية والدولية، أن يساعد في تفادي مثل هذه المخاطر والتصدي لها. وتضمنت

(٢) للاطلاع على مزيد من المعلومات يرجى الرجوع إلى www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Forum/Pages/2013LACRegionalForumBusinessandHumanRights.aspx.

(٣) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/WGSessions.aspx.

المسائل المطروحة للتفكير خلال حلقة النقاش أهم الدروس المستفادة فيما يتعلق بالعناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان وتنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في سلاسل الإمداد العالمية المعقدة، بما في ذلك فيما يتعلق بالوصول إلى سُبُل الانتصاف للضحايا؛ وكيف يمكن مد نطاق الزخم المتولد عن الاتفاق المتعلق بالحرائق وسلامة المباني في بنغلاديش ليشمل معالجة ظروف العمل في قطاع الملابس الجاهزة على نطاق العالم، والقطاعات الأخرى التي تواجه تحديات مشابهة.

٨- وأدارت حلقة النقاش أليكساندرا غواكويتا، نائبة رئيس الفريق العامل. وكان المتحدثون في الحلقة هم: ألكس غونسالس بوسكت، وهو مدير كبير في شركة أنديتكس في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركة وسلسلة الإمدادات؛ وجني هوليدكروفت، مديرة السياسة والتجارة والتنمية في نقابة العمال الأوروبية (IndustriALL)؛ وبيتر ماك أليستر، مدير مبادرة التجارة الأخلاقية؛ وكامران رحمان، الرئيس السابق لاتحاد أصحاب العمل البنغلاديشي، ونائب رئيس غرفة التجارة والصناعة بمدينة دكا، وكارولين ريس، رئيسة مركز الأعمال التجارية وممارسات حقوق الإنسان (Shift)، ودانيال ريس، رئيس برنامج العمل الأفضل، في منظمة العمل الدولية، وأندي يورك، رئيس قسم التجارة الأخلاقية في جى دي ويليام/مجموعة N Brown.

٩- وحضر حلقة النقاش قرابة ٧٠ ممثلاً من الدول، والمنظمات الدولية والإقليمية، والأعمال التجارية، ونقابات العمل، ومنظمات أصحاب العمل، والمجتمع المدني. وركزت النقاش على الدروس المستفادة لصالح جميع مجموعات أصحاب المصلحة، وتراوحت بين الدروس المستفادة من الاستجابات العالمية، وانهايار بنابة رانا بلازا في بنغلاديش. وسلط الضوء أيضاً على الاتفاق المتعلق بالحرائق وسلامة المباني في بنغلاديش بوصفه المثال الفريد والمفيد للعناية في مجال التعاون بين النقابات والشركات. وقد وقعت على هذا الاتفاق، وهو اتفاق ملزم بموجب القانون مُبرم بين النقابات العالمية والعلامات التجارية الدولية للملابس الجاهزة، أكثر من ٥٠ شركة في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وسلط المشاركون الضوء على السمات البارزة للاتفاق بشكل خاص، بما في ذلك التعاون الوثيق بين العلامات التجارية الموقعة، وبين العلامات التجارية ونقابات العمال؛ والالتزام بإنشاء لجان معنية بالصحة والسلامة على مستوى المصنع مؤلفة من كل من العمال والإدارة؛ والطبيعة الملزمة قانوناً للاتفاق؛ والالتزام بأدنى مستوى للأسعار اللازمة لضمان السلامة؛ والاتفاق على تقديم الحوافز إلى الموردين، بما في ذلك اكتتاب إجراءات علاجية عند الضرورة؛ وتركيزه على الشفافية في الحياة العامة. وأكد المشاركون من قطاع الأعمال التجارية بصفة خاصة على تزايد تأثير التعاون المنسق بين الجهات الفاعلة من الشركات، وهو تعاون يعود بالنفع أيضاً على الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي قد تؤثر، لولا ذلك، تأثيراً محدوداً على الموردين. ويرى الفريق العامل أن الاتفاق، والعملية التي أدت إلى إبرامه، يستحقان مزيداً من الدراسة المتعمقة. وسلطت المناقشات أيضاً الضوء على مسؤوليات الشركات المحلية فيما

يتعلق بحقوق الإنسان وحقوق العمل، وضمان توفر سبل الانتصاف في حال وقوع الانتهاكات.

١٠- وناقش المشاركون أيضاً أهمية تنفيذ الدول للمبادئ التوجيهية، بما في ذلك واقع أن على الدول واجباً أولياً في حماية حقوق الإنسان من انتهاكات ترتكبها أطراف ثالثة، مما يستتبع إصدار وتنفيذ تشريعات ولوائح مناسبة. وفي هذا الصدد، أشار المتحدثون والمشاركون في حلقة النقاش إلى مجموعة إصلاحات العمل التي تفاوضت بشأنها منظمة العمل الدولية مع حكومة بنغلاديش، والتي تتضمن التزاماً بزيادة عمليات التفتيش في مباني المصانع بصفة خاصة، بوصف ذلك تقدماً إيجابياً. وسلط أصحاب المصلحة الضوء أيضاً على الدور الذي يمكن للفريق العامل أن يؤديه في تقديم توصيات إلى الدول وأوساط الأعمال التجارية. ونوقش موضوع ضمان الوصول الفعال إلى سبل الانتصاف. ولاحظ بعض أصحاب المصلحة أن ضحايا الحوادث التي وقعت في المصنع سابقاً قد كافحوا من أجل الحصول على سبيل انتصاف شامل وأن جميع الجهات الفاعلة بمن فيها الدولة والشركات المحلية والعلامات التجارية الدولية لها دور في هذا الصدد. وتم التأكيد أيضاً على سبل الانتصاف الفعالة كوسائل للتصدي للقضايا الهامة التي تسمح بوقوع انتهاكات وبالتالي، منع تكرار وقوعها.

١١- وأعرب الفريق العامل عن شكره للمتحدثين والمشاركين، ولجميع الجهات التي قدمت بيانات مكتوبة^(٤)، على مساعدتهم لكي تكون حلقة النقاش تبادلاً مثمراً بهذا القدر. وسيواصل الفريق العامل تقييم المواضيع المثارة في المناقشات، بما في ذلك تلك المتعلقة بالدور الذي يمكن أن يؤديه في جمع ونشر الدروس المستفادة من الاتفاق، وكذلك في تقديم التوصيات إلى جميع الجهات الفاعلة المعنية، بشأن تنفيذ المبادئ التوجيهية.

رابعاً - استطلاع المجتمع المدني

١٢- ذكر الفريق العامل بالمسوحات التي تم إعدادها في عام ٢٠١٢ والمقدمة إلى الدول وشركات الأعمال التجارية لتحديد حالة تنفيذ المبادئ التوجيهية من جانب أصحاب المصلحة، والنتائج التي نشرها الفريق العامل^(٥). وقرر التماس التعاون من الشركاء المعنيين لإجراء مسح أيضاً لمنظمات المجتمع المدني بشأن عملها فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية، والحصول على آرائها بشأن أوجه النجاح الرئيسية في تنفيذ المبادئ التوجيهية من جانب هيئات الدول وشركات الأعمال التجارية والتحديات المتبقية التي تواجهها في التنفيذ.

(٤) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/Statements5thSession.aspx.

(٥) انظر A/HRC/23/32/Add.2.

خامساً - الزيارات القطرية المقبلة

١٣- نشر الفريق العامل معلومات عن الزيارات القطرية المؤكدة المقبلة، في موقعه الشبكي^(٦). وحتى حزيران/يونيه ٢٠١٣، تأكدت البعثتان إلى غانا والاتحاد الروسي لعام ٢٠١٣. وسيعلم الفريق العامل عن برنامج زيارته لعام ٢٠١٤ بعد حصوله على تأكيد بشأن التواريخ من جانب الدول المعنية.

١٤- واستعرض الفريق العامل أيضاً بعثاته السابقة إلى منغوليا والولايات المتحدة الأمريكية بهدف فهم كيفية تعزيز تلك البعثات وجعل نهجه إزاء العمل القطري الداخلي أكثر قوة.

سادساً - محفل عام ٢٠١٣ بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

١٥- ناقش الفريق العامل استعداداته لعقد المحفل السنوي الثاني بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المزمع عقده في جنيف يومي ٣ و ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وتلقى الفريق العامل أكثر من ٧٠ رسالة من مجموعة كاملة من أصحاب المصلحة المعنيين رداً على نداء لتقديم مدخلات عن مواضيع وطرائق للمحفل السنوي الثاني. ويعرب الفريق العامل عن امتنانه العميق لأصحاب المصلحة الذين قدموا اقتراحاتهم، وعن ارتياحه للمدخلات الثرية والعميقة التفكير التي تلقاها. وسيسعى إلى إدماج أكبر قدر ممكن من الاقتراحات أثناء مواصلة مناقشاته بشأن برنامج المحفل، مدركاً أن الوقت المحدود المتاح أمام المحفل لن يسمح بالاستجابة إلى جميع المطالب.

١٦- وينوي الفريق العامل الاستفادة من الزخم الذي ولّده محفل عام ٢٠١٢، وسيجري تعديلات بالاستناد إلى الدروس المستفادة والتعليقات الواردة من أصحاب المصلحة. ووافق الفريق العامل على أن يكون برنامج عام ٢٠١٣ أكثر تركيزاً، وسيسعى إلى تيسير مزيد من المشاركة النشطة من جانب الدول وأوساط الأعمال التجارية وبتيح المجال لإجراء نقاش مشترك بصورة أكبر بين أصحاب المصلحة. ووافق الفريق العامل أيضاً على أن يلي البرنامج الحاجة إلى إتاحة المجال لمزيد من المناقشات المتخصصة المتعلقة بشأن المواضيع الرئيسية. ويرى الفريق العامل بصفة خاصة أن من المهم تمكين أصحاب المصلحة من الالتقاء لإجراء تقييم جماعي للاتجاهات والتحديات الرئيسية في تنفيذ المبادئ التوجيهية، وضمان إجراء تحليل متعمق للتحديات في سياق مجموعات محددة من أصحاب المصلحة، مثل المدافعين عن حقوق الإنسان والسكان الأصليين، وقطاعات محددة، والحاجة المستمرة إلى تعزيز مواءمة الممارسات والمعايير.

(٦) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/WGCountryVisits.aspx

١٧- ويتوقع الفريق العامل أن يفتح التسجيل في المحفل في أوائل أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ وأن يُنشر البرنامج المؤقت في أوائل تشرين الأول/أكتوبر. وستتاح معلومات مفصلة على الموقع الشبكي للمحفل^(٧).

سابعاً - قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٩/٢٢

١٨- ناقش الفريق العامل قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٩/٢٢، الذي دعا فيه المجلس هيئات الأمم المتحدة المعنية إلى اتخاذ جميع التدابير والإجراءات اللازمة ضمن ولايتها لضمان الاحترام والامتنال الكاملين لقرار مجلس حقوق الإنسان ٤/١٧ المتعلق بالمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والقوانين الدولية ذات الصلة الأخرى، وضمان تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف" الذي يقدم معياراً عالمياً لمساندة حقوق الإنسان فيما يتعلق بأنشطة الأعمال التجارية المتصلة بالمستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، وطلب فيه من الفريق العامل، بما في ذلك بالتشاور مع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة المعنيين، الوفاء بولايته وفقاً لذلك.

١٩- وفي هذا الصدد، رحب الفريق العامل بأن عدداً من آليات الأمم المتحدة (ولا سيما هيئات المعاهدات والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة) يشيرون بالفعل إلى الإطار والمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان عند تنفيذ ولاياتهم المواضيعية والقطرية، ويطبقونها. ويكرر الفريق العامل توصياته السابقة المقدمة إلى الدول وشركات الأعمال التجارية بشأن تنفيذ المبادئ التوجيهية^(٨)، ويلاحظ أنها تنطبق على جميع الشركات وجميع السياقات، وكذلك ضمن الأراضي الفلسطينية المحتلة.

٢٠- ولاحظ الفريق العامل أيضاً أن المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ والبعثة الدولية المستقلة (لتقصي الحقائق من أجل التحقيق في آثار بناء المستوطنات الإسرائيلية على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب الفلسطيني في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية) أجريا بالفعل تحقيقات وقدمتا تقريراً عن الموضوع^(٩) وأن المفوضة السامية ستقدم تقريراً عن ذلك إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والعشرين بناءً على طلب المجلس في قراره ٢٩/٢٢.

(٧) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Forum/Pages/ForumonBusinessandHumanRights.aspx

(٨) انظر A/HRC/20/29 و A/HRC/23/32 و A/67/285.

(٩) انظر A/67/379 و A/HRC/22/63 و A/HRC/23/21.

٢١- وأخيراً، قرر الفريق العامل مواصلة النظر في الموضوع وإصدار بيان عن ذلك قبل انعقاد الدورة السادسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان.

ثامناً - الاجتماعات المقبلة

٢٢- سيعقد الفريق العامل دورته السادسة في جنيف في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، قبل انعقاد المحفل السنوي الثاني بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.